

## سنن البيهقي الكبرى

15080 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد عبيد بن محمد بن محمد بن مهدي الصيدلاني قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن أبي طالب أنا عبد الوهاب أخبرني يحيى بن أبي أنيسة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال كان عبد الله بن عمرو هـ هما يقول لـ أربع من النساء ليس بينهن وبين أزواجهن ملاعنة النصرانية تحت المسلم والأمة تحت العبد والأمة تحت الحر والحرمة تحت العبد قال الشيخ وفي ثبوت هذا موقوفاً أيضاً نظر فراوي الأول عمر بن هارون وليس بالقوى وراوي الثاني يحيى بن أبي أنيسة وهو متزوج وأما الذي قاله الشافعي من أنه منقطع فلعله نقل إلى الشافعي كما حكاه عمرو بن شعيب عن عبد الله بن عمرو وذلك منقطع لا شك فيه ولكن من رواه مرفوعاً وموقوفاً إنما رواه عن عمرو عن أبيه عن جده وذلك موصول عند أهل الحديث فقد سمي بعضهم في هذا جده فقال عبد الله بن عمرو وسماع شعيب بن محمد بن عبد الله صحيح من جده عبد الله لكن يجب أن يكون الإسناد إلى عمرو صحيحاً ولم تصح أسانيد هذا الحديث إلى عمرو والله أعلم